

القاهرة فى: 01- مايو-2024

السادة / البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد،،،

بخصوص دعوة اجتماع الجمعية العامة السنوية للشركة والمقرر انعقاده فى تمام الساعة الخامسة مساء  
بحسب التوقيت المحلى للقاهرة يوم الاربعاء الموافق 29 مايو 2024.

استدراك بشأن تعديل ميعاد تسجيل الحضور بنهاية العمل يوم الاربعاء الموافق 22 مايو 2024 بدل من يوم  
الاثنين الموافق 20 مايو 2024.

وتفضلوا بقبول فائق التحية،،،

طارق يحيى

رئيس علاقات المستثمرين

طارق يحيى



القاهرة فى: 30- إبريل -2024

السادة / البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد،،،

مرفق طيه دعوة الجمعية العامة السنوية لشركة إنتجريتيد دياجنوستكس هولدينجز بي إل سي (Integrated Diagnostics Holdings PLC) وفقا لأحكام المادة 50 من اللائحة التنفيذية لقواعد القيد بالبورصة المصرية:

شركة إنتجريتيد دياجنوستكس هولدينجز بي إل سي

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة السنوية للشركة

يتشرف رئيس مجلس إدارة شركة إنتجريتيد دياجنوستكس هولدينجز بي إل سي (Integrated Diagnostics Holdings PLC) بدعوة سيادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة السنوية للشركة والمقرر انعقاده في تمام الساعة الخامسة مساءا بحسب التوقيت المحلى للقاهرة يوم الاربعاء الموافق 29 مايو 2024 بالعنوان التالي: 2 More London Riverside, London, SE1 2JT. سيتم إتاحة خدمة وسائل الاتصال الحديثة المسموعة للمساهمين الراغبين في الحضور. لتسجيل الحضور برجاء إرسال بريد إلكتروني إلى tarek.yehia@idhcorp.com بنهاية العمل يوم الاربعاء الموافق 22 مايو 2024. سيتم إتاحة نظم التصويت من من خلال بنك الإيداع (شركة مصر المقاصة والإيداع والقيد المركزي) ووكيل السجل للشركة. وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. اعتماد القوائم المالية للشركة وكذلك تقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات وتقرير الحوكمة عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31.
2. الموافقة على إعادة انتخاب اللورد أنتوني تودور سانت جون بمجلس الإدارة.
3. الموافقة على إعادة انتخاب د/ هند الشربيني بمجلس الإدارة.
4. الموافقة على تعيين شريف الزيني بمجلس الإدارة.
5. الموافقة على إعادة انتخاب ريتشارد هينري فيليبس بمجلس الإدارة.
6. الموافقة على إعادة انتخاب دان يوهان فيلمار اولسون بمجلس الإدارة.
7. الموافقة على إعادة انتخاب حسين حسن شكري بمجلس الإدارة.

8. الموافقة على إعادة انتخاب إيفون ستيلهارت بمجلس الإدارة.
9. الموافقة على إعادة تعيين مكتب برايس ووترهاوس كوبرز ال ال بي (المملكة المتحدة) PricewaterhouseCoopers LLP ("PwC") كمراقب حسابات الشركة عن السنة المنتهية في 2024/12/31 ولتولي المنصب من تاريخ انقضاء هذا الاجتماع حتى نهاية الجمعية العامة السنوية التالية.
10. الموافقة على تفويض مجلس الإدارة في تحديد اتعاب مراقب الحسابات.
11. الموافقة على تفويض مجلس ادارة الشركة بشكل عام وغير مشروط لأغراض المادة 12 من النظام الأساسي لممارسة كل أو أي من صلاحيات الشركة بإصدار وتخصيص أو الموافقة على إصدار وتخصيص أسهم عادية للشركة أو منح حقوق الاكتتاب في أو تحويل اسهم عادية للشركة بحد اقصى 120.000.000 سهم عادي بقيمة 0.25 دولار أمريكي ، أي ما يقرب من 20 في المائة من رأس المال المصدر الحالي للشركة (مبلغ التخصيص المصرح به) ، للأشخاص وفي الأوقات التي قد يحددها مجلس إدارة الشركة وبشكل عام وفقاً للشروط والأحكام التي قد يحددها مجلس الإدارة (مع مراعاة النظام الأساسي للشركة) ، وذلك بدلاً من السلطات والصلاحيات القائمة والتي لم يتم ممارستها من قبل مجلس إدارة الشركة.
- بشرط أن تنتهي صلاحية هذه السلطات ، ما لم يتم تجديدها أو تغييرها أو إلغائها مسبقاً من قبل الشركة في الجمعية العامة، عند انقضاء الجمعية العامة السنوية التالية باستثناء أنه يجوز لمجلس إدارة الشركة إصدار وتخصيص أو الموافقة على إصدار وتخصيص أسهم عادية ، على الرغم من انتهاء صلاحية هذه السلطات إذا تم تخصيصها وفقاً لعرض أو اتفاقية مقدمة من الشركة قبل انتهاء صلاحية هذه السلطات تتطلب ذلك أو قد تتطلب تخصيص أسهم عادية بعد انتهاء صلاحية هذه السلطات.
12. في ضوء قانون شركات (جيرسي) لعام 1991، الموافقة على ان تقوم الشركة بحيازة أسهم خزينة التي قد يتم شراؤها وفقاً للسلطات الممنوحة بموجب القرار رقم 15 ادناه خزينة وفقاً لأحكام المادة 58 أ (1) (ب) من قانون شركات (جيرسي) لعام 1991.
13. الموافقة على ان تقوم الشركة بإبرام وتسليم كافة المستندات المطلوبة أو المناسبة فيما يتعلق باحتفاظ الشركة بأية أسهم خزينة يتم شراؤها بموجب السلطات الممنوحة وفقاً للقرار رقم 12 اعلاه.

#### قرارات خاصة

- 14- النظر في القرار التالي ، والذي يتطلب موافقة أغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء الحاضرين او الممثلين في الاجتماع وفقاً للمادة 3 من النظام الأساسي للشركة:
- بشرط ان يتم الموافقة على البند رقم 11 أعلاه والمقترح بموجبه الموافقة على إصدار وتخصيص أو الموافقة على إصدار وتخصيص اسهم عادية للشركة أو منح حقوق الاكتتاب في أو تحويل اسهم عادية للشركة بدلاً من الحقوق الممنوحة لمجلس إدارة الشركة، الموافقة على تفويض مجلس إدارة الشركة بشكل عام وغير مشروط وفقاً للمادة 12.4 من النظام الأساسي للشركة على تخصيص أسهم عادية (سواء بشكل مباشر أو

عن طريق حقوق الاختيار أو الضمانات أو الأدوات القابلة للتحويل أو أي منح للحقوق آخر على أسهم قابلة للتحويل عند ممارسة هذه الحقوق) وفقاً للسلطات الممنوحة لهم بموجب القرار رقم 11 اعلاه، بحيث انه لن يتم تطبيق المادة 13.1 من النظام الأساسي على التخصيص، على أن تقتصر هذه السلطات والحقوق على:

(1) تخصيص الأسهم فيما يتعلق بحقوق الأولوية في الاكتتاب أو عرض مشابه لصالح المساهمين بحيث تكون الحقوق الخاصة بالأسهم بالنسبة والتناسب مع عدد الأسهم المملوكة للمساهمين (بقدر الإمكان) ، تخضع فقط للاستثناءات أو الاتفاقات التي قد يراها مجلس إدارة الشركة مناسبة للتعامل مع الكسور أو أسهم الخزينة أو تاريخ الاستحقاق أو أي مسائل عملية أو قانونية أخرى وفقاً للقوانين والاشتراطات المعمول بها من أي هيئة رقابية أو في أي دولة ؛

(2) التخصيص (بخلاف ما ورد في الفقرة (1) أعلاه) بحد أقصى 30.000.000 سهم عادي بقيمة 0.25 دولار أمريكي للسهم، وهو ما يمثل حوالي 5% من رأس المال المصدر الحالي للشركة؛

وتنتهي صلاحية هذه السلطات، ما لم يتم تجديدها أو تغييرها أو إلغاؤها مسبقاً من قبل الشركة في الجمعية العامة، عند انقضاء الجمعية العامة السنوية التالية باستثناء أنه يجوز لمجلس إدارة الشركة تخصيص أو الموافقة على إصدار وتخصيص أسهم عادية، على الرغم من انتهاء صلاحية هذه السلطات إذا تم تخصيصها وفقاً لعرض أو اتفاقية مقدمة من الشركة قبل انتهاء صلاحية هذه السلطات تتطلب ذلك أو قد تتطلب تخصيص أسهم عادية بعد انتهاء صلاحية هذه السلطات.

15. النظر في القرار التالي ، والذي يتطلب موافقة أغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء الحاضرين أو الممثلين في الاجتماع وفقاً للمادة 3 من النظام الأساسي للشركة:

الموافقة على تفويض الشركة بشكل عام وغير مشروط بموجب المادة 57 من قانون شركات (جبرسي) لعام 1991 لإجراء عمليات شراء أسهم عادية في رأس مال الشركة من السوق وفقاً للشروط وبالطريقة التي يحددها مجلس إدارة الشركة بشرط أن:

(1) الحد الأقصى لعدد الأسهم العادية المصرح بشرائها هو 60.000.000 ، وهو ما يمثل حد أقصى 10% من إجمالي رأس المال المصدر للشركة في تاريخ هذه الدعوة؛

(2) الحد الأدنى للسعر الذي يجوز سداده مقابل كل ورقة مالية هو 0.25 دولار أمريكي ؛

(3) الحد الأقصى للسعر (غير شامل المصاريف) الذي يجوز سداده للسهم الواحد في أي يوم ، مبلغ يساوي الأعلى من (1) 105% من متوسط سعر الاقفال للاسهم وفقاً للقائمة الرسمية اليومية لبورصة لندن في الخمسة أيام العمل السابقة لليوم الذي سيتم فيه شراء الأسهم؛ و (2) الأعلى من سعر آخر تداول مستقل وأعلى عرض مستقل للسهم في بورصة لندن في الوقت المتعلق بذلك؛

وتنتهي صلاحية هذه السلطات، ما لم يتم تجديدها أو تغييرها أو إلغاؤها مسبقاً من قبل الشركة في الجمعية العامة، عند انقضاء الجمعية العامة السنوية التالية أو بانتهاء يوم العمل بعد 15 شهر من تاريخ الموافقة على



هذا القرار اذا كان سابقا، على أنه يجوز لمجلس إدارة الشركة ابرام اتفاق بشراء اسهم بموجب هذه الصلاحيات قبل انتهاء صلاحيتها والتي يجوز تنفيذها كليا او جزئيا بعد انتهاء صلاحيتها.

الجدير بالذكر، انه فيما يتعلق بالبند 11 - 15 من الدعوة بخصوص شراء اسهم خزينة وتخصيص اسهم الشركة ، نحيط سيادتكم علما بأن الشركة تقوم بعرض تلك القرارات في الجمعية العامة السنوية للشركة في السنوات الماضية وفقا للقوانين المعمول بها بدولة جيرسي، علما بأنه في حالة الموافقة تتعهد الشركة بأن مجلس ادارتها لن يقوم بإجراء اية تعديلات على رأس المال او شراء أسهم خزينة الا اذا تطلب الامر وان يتم استيفاء المستندات والإفصاحات المطلوبة لهذا الغرض على النحو الذي يتفق مع كل من قانون دولة جيرسي وقواعد القيد ببورصة لندن والبورصة المصرية.

ونوجه عناية السادة مساهمي الشركة الى ما يلي:

على السادة المساهمين الراغبين في الانضمام لحضور الجمعية العامة السنوية التكرم بالتوجه الى امانة الحفظ لتجميد اسهمهم قبل الجمعية بثلاثة أيام.

وتفضلوا بقبول فائق التحية،،،

طارق يحيى

طارق يحيى

رئيس علاقات المستثمرين

